

إيمانا منها بالعلاقات الأخوية التي تربط بين شعوب القارة الإفريقية من ناحية والعالم العربي من ناحية أخرى ،
ورغبة في تدعيم التضامن العربي الإفريقي ،
وادراما كا منها لأهمية التعاون الفني لما فيه خير ورفاهية الشعوب الإفريقية وال العربية ، واستجابة للطلب الذي تقدمت به حكومة جمهورية بنين .
وبعد الاطلاع على أهداف الصندوق .

فقد تم الاتفاق على ما يلي :

(مادة ١)

يتحمل الصندوق نفقات المعونة الفنية إلى جمهورية بنين لمدة عام قابل للتجديد طبقاً لقائمة المرتبات السنوية المرفقة وقدرها ١١٢٨٠٠ دولار (مائة واثنتاً عشر ألف وثمانمائة دولار) مضافاً إليها قيمة نفقات سفر الخبراء وأسرهم (بحد أقصى زوجة وطفلين) بالطائرة بالدرجة السياحية ذهاباً وإياباً إلى بنين بالدولار وتعتبر هذه القائمة جزءاً لا يتجزأ من هذا الاتفاق.

(مادة ٢)

يقوم الصندوق بتحويل المبلغ المشار إليه في المادة (١) لحساب وزارة الخارجية (حساب خاص) على دفعتين كالتالي :

الدفعة الأولى : ٥٠ ألف دولار (خمسون ألف دولار) فور توقيع هذا الاتفاق .

الدفعة الثانية : ٦٢٨٠٠ دولار (اثنان وستون ألف وثمانمائة دولار)

بعد مضي أربعة شهور من تحويل الدفعة الأولى .

(مادة ٣)

تقوم وزارة الخارجية بالاشتراك مع الصندوق باختيار الخبراء واتخاذ الإجراءات الازمة لسفرهم إلى بنين ودفع مرتباتهم بالدولار .

(مادة ٤)

تقديم وزارة الخارجية إلى الصندوق تقارير دورية توضح فيها ما تم تنفيذه في نطاق هذا الاتفاق .

(مادة ٥)

يتولى مجلس جامعة الدول العربية فض أي خلاف ينشأ بشأن تنفيذ هذا الاتفاق .

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٦ لسنة ١٩٧٨

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون الفني بين جمهورية مصر العربية والصندوق العربي للعونـة الفنية للدول الإفريقية وال العربية والموقع في القاهرة بتاريخ أول يناير سنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق التعاون الفني بين جمهورية مصر العربية والصندوق العربي للعونـة الفنية للدول الإفريقية وال العربية الموقع في القاهرة بتاريخ أول يناير سنة ١٩٧٨ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣٠ ربيع الأول سنة ١٢٩٨ (٩ مارس سنة ١٩٧٨)

أئور السادات

اتفاق تعاون في

بين

جمهورية مصر العربية

و

الصندوق العربي للعونـة الفنية للدول الإفريقية وال العربية

إن الصندوق العربي للعونـة الفنية للدول الإfricanية وال العربية ، والمشار إليه فيما بعد بـ "الصندوق" ويشمله السيد الدكتور / عبد الملك عودة السكرتير التنفيذي للصندوق ، وجمهورية مصر العربية وبنها وزارة الخارجية ، والمشار إليها فيما بعد بـ "وزارة الخارجية" ويشملها بالتفصيل السيد السفير على شوقي الحديدي مدير الإدارة العامة لعلاقات الثقافة والتعاون الفنى .

وزارة الخارجية

قرار :

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١١٦ لسنة ١٩٧٨ الصادر بتاريخ ١٩٧٨/٣/٩ بشأن الموافقة على اتفاق التعاون الفني بين جمهورية مصر العربية والصندوق العربي للعونة الفنية للدول الإفريقية والعربي والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧٨/١/١ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٧٨/٣/١٢ ؛

قرار :

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق التعاون الفني بين جمهورية مصر العربية والصندوق العربي للعونة الفنية للدول الإفريقية والعربي الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧٨/١/١ ، ويعمل به اعتبارا من ١٩٧٨/١/١

تحريرا في ١١ ربيع الآخر ١٢٩٨ (٢٠ مارس سنة ١٩٧٨)

محمد إبراهيم كامل

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٢ لسنة ١٩٧٨

بتعدل المادة «٣» من لائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى لائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال الصادرة بقرار رئيس

الجمهورية رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما أرتأه مجلس الدولة ؛

(مادة ٦)

حرر هذا الاتفاق باللغة العربية من نسختين أصلتين تسلم كل طرف نسخة منها .

تم التوقيع على هذا الاتفاق بغير الأمانة العامة بجامعة الدول العربية بالقاهرة يوم ٢٢ من شهر حرم سنة ١٣٩٨ هجرية الموافق أول يناير سنة ١٩٧٨ ميلادية .

عن الصندوق	من جمهورية مصر العربية
(دكتور عبد الملك عودة)	سفير (على شوق الحديدي)
السكرتير التنفيذي للصندوق العربي	مدير إدارة العلاقات الثقافية
للعونة الفنية للدول الإفريقية والعربي	والتعاون الفني

المعونة الفنية المقدمة

من

الصندوق العربي للعونة الفنية للدول الإفريقية والعربي
إلى جمهورية بنين

لمدة عام

أسماء المدرسين	المربيات بالدولار لمدة عام
١ - ابراهيم شفيق ابراهيم	١٤٤٠٠
٢ - السيد أحمد أحمد أبو وردة	١٤٤٠٠
٣ - يوسف عبد المسيح ناظمروس	١٤٤٠٠
٤ - وهبي فلتس جندي	١٤٤٠٠
٥ - كمال نسيم عازر الرشيدى	١٤٤٠٠
٦ - نجاح أفلاديوس مكسيموس	١٤٤٠٠
٧ - متى تقولا اسحق نصر الله	١٤٤٠٠
٨ - ماهر نجيب دوس	١٢٠٠
المجموع	١١٢٨٠٠

(مائة واثنا عشر ألف وثمانمائة دولار)

ويضاف إلى هذا المبلغ أجور سفر المدرسين وأسرهم (بمقدار أقصى زوجة وطفلين) بالطائرة بالدرجة السياحية ذهابا وإيابا إلى بنين .